

مجمع الأمثال

4742 - يَرْضَى بِعَقْدِ الْأَسْرِ مَنْ أَوْفَى الثَّلَلِ .

يُقَالُ : أَوْفَيْتُ عَلَى الشَّيْءِ إِذَا أَشْرَفْتِ عَلَيْهِ ثُمَّ يَحذفُ حَرْفَ الْجَرِّ فَيُوصَلُ الْفَعْلُ إِلَى الْمَفْعُولِ فَيُقَالُ : أَوْفَيْتُ الشَّيْءَ قَالَ الْأَسَدُ بْنُ يَعْقُوبٍ : .

إِنَّ الْمَنْصِيَّةَ وَالْحَتُّوفَ كِلَاهُمَا ... يُوْفَى الْحَرَامُ يَرْقُبَانِ سَوَادِي .

(وفي نسخة " الجرائم " بالجيم والمحفوظ " يوفى المخازم " وهو الصواب) .

وَالثَّلَلُ : الْهَلَاكُ : يُقَالُ : ثَلَاهُ يَثْلُلُهُ ثَلَاً وَثَلَلًا .

يَضْرِبُ لِمَنْ ابْتَدَلَى بِأَمْرٍ عَظِيمٍ فَرَضِي بِمَا دُونَهُ وَإِنْ كَانَ هُوَ أَيْضاً شَرّاً